

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٩ لسنة ٢٠٠٤

بتفوضى وزير التخطيط في بعض الاختصاصات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٣١ لسنة ١٩٦٠ بشأن معهد التخطيط القومي :

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠١ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل الوزارة :

قرر :

(المادة الأولى)

يفوض السيد الدكتور / عثمان محمد محمد عثمان - وزير التخطيط في مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في القانون رقم ٢٣١ لسنة ١٩٦٠ بشأن معهد التخطيط القومي .

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر ببرئاسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٢٥ هـ  
( الموافق ١٧ يوليه سنة ٢٠٠٤ م ) .

حسني مبارك